

Distr.: General
23 July 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

البند ٦٩ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها:

مسائل حقوق الإنسان بما في ذلك النهج

البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان

والحريات الأساسية

تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والتضامن الدولي

موجز

عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٠/٢١، تقدّم هذا التقرير الخبيرة المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والتضامن الدولي، فيرجينيا ب. داندان. ويعرض التقرير مقدمة موجزة لولاية حقوق الإنسان والتضامن الدولي بما في ذلك نظرة عامة على الكيفية التي تم بها وضع المنهجية والنهج المستخدمين للاضطلاع بتلك الولاية منذ نشأتها في عام ٢٠٠٥ فضلاً عن تنفيذ خطة العمل على مراحل ثلاث.

ويطرح التقرير كذلك موجزاً بالأنشطة التي تم الاضطلاع بها من جانب الخبيرة المستقلة استجابة إلى طلبات مجلس حقوق الإنسان في قراراته ١٨/٥ و ٢٣/١٢. بما في ذلك التعاون مع اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان، إضافة إلى المشاركة في المؤتمرات والفعاليات الدولية أخذاً بعين الاعتبار نتائج المؤتمرات الرئيسية التي عقدتها الأمم المتحدة وغير ذلك من اجتماعات القمة العالمية، فضلاً عن القيام بزيارات قطرية بهدف التماس وتبادل الآراء مع الحكومات، والوقوف على

* A/68/150.



الرجاء إعادة استعمال الورق

160813 160813 13-40435 X (A)



أفضل ممارساتها من أجل تعزيز التضامن الدولي، وكذلك عقد المشاورات مع الدول الأعضاء ومع المؤسسات ذات الصلة بالأمم المتحدة وغيرها من المنظمات والوكالات والبرامج الدولية ومع الأطراف الأخرى صاحبة المصلحة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي في إطار الاضطلاع بمهمتها، إضافة إلى إجراء بحوث متعمقة وعقد مشاورات مكثفة بغية إعداد نص مبدئي لمشروع الإعلان المزمع صدوره بشأن حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي ثم تقاسمه مع الدول الأعضاء ومع جميع الأطراف الأخرى ذات الصلة.

المحتويات

الصفحة

٤	 مقدمة	أولاً -
٥	 وضع منهجية للعمل إضافة إلى نهج يجري اتباعه إزاء الاضطلاع بالولاية	ثانياً -
٨	 تنفيذ خطة العمل	ثالثاً -
٨	 المرحلة الأولى: وضع الأساس	ألف -
١١	 المرحلة الثانية: التحوُّل من مفهوم للتضامن الدولي إلى الحق في التضامن الدولي	باء -
١٤	 إعلان يتعلق بحق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي	جيم -
١٦	 ملخص بالأنشطة (آب/أغسطس ٢٠١١ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)	رابعاً -
٢٣	 التضامن الدولي في نتائج اجتماعات القمة الرئيسية للأمم المتحدة والاجتماعات العالمية الأخرى والاجتماعات الوزارية	خامساً -
٢٤	 الخلاصة	سادساً -

أولاً - مقدمة

- ١ - في قرارها ٥٥/٢٠٠٥ أنشأت لجنة حقوق الإنسان ولاية الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي من أجل: دراسة قضية حقوق الإنسان والتضامن الدولي، وإعداد مشروع إعلان يصدر بشأن حق الشعوب في التضامن الدولي ومراعاة نتائج جميع الاجتماعات الرئيسية للأمم المتحدة وغير ذلك من اجتماعات القمة العالمية والاجتماعات الوزارية التي عقدت في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي، فضلاً عن التماس الآراء والمساهمات من جانب الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات المعنية والمنظمات غير الحكومية، ومن ثم تقديم تقرير سنوي عن التقدم المحرز في الوفاء بهذه الولاية.
- ٢ - وفي ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ قامت اللجنة بتعيين رودي محمد رزقي خبيراً مستقلاً معنياً بحقوق الإنسان والتضامن الدولي. أما الخبرة المستقلة الحالية، فيرجينيا ب. داندان فقد عينها مجلس حقوق الإنسان في آب/أغسطس ٢٠١١.
- ٣ - وتم تجديد ولاية الخبير المستقل مرتين، كل منهما لثلاث سنوات بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ٥/٧ و ٦/١٧، باعتباره الهيئة التي خلفت لجنة حقوق الإنسان.
- ٤ - وفي قراره ١٠/٢١ طلب مجلس حقوق الإنسان أن تقوم الخبرة المستقلة بما يلي:
 - (أ) مواصلة تحديد المجالات اللازمة تناولها والمفاهيم والمعايير الرئيسية التي يمكن أن تشكل أساساً لإطار العمل، والممارسات الجيدة التي يمكن استلهاها في تطوير القانون والسياسة مستقبلاً فيما يتصل بحقوق الإنسان والتضامن الدولي؛
 - (ب) عقد المشاورات مع الدول الأعضاء ومع مؤسسات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية المعنية ومع الوكالات والبرامج الدولية، فضلاً عن سائر الأطراف صاحبة المصلحة، على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي في إطار الاضطلاع بولايتها؛
 - (ج) إجراء زيارات قطرية بهدف التماس وتبادل الآراء مع الحكومات والوقوف على أفضل ممارساتها بالنسبة لتعزيز التضامن الدولي؛
 - (د) إجراء بحوث متعمقة وعقد مشاورات مكثفة بغية إعداد نص مبدئي لمشروع الإعلان المتعلق بحقوق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي وتقاسمه مع الدول الأعضاء وسائر الأطراف المعنية الأخرى صاحبة المصلحة؛
 - (هـ) المشاركة في المنتدى الدولي والفعاليات الرئيسية ذات الصلة بالموضوع تعزيزاً لأهمية التضامن الدولي في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية وخطّة التنمية المستدامة لما بعد عام ٢٠١٥؛

(و) تقديم تقارير بصوره منتظمة إلى الجمعية العامة وفقاً لبرنامج عملها.

٥ - وتود الخبرة المستقلة الإعراب عن امتنانها لسلفها رودي محمد رزقي الذي رحل عن العالم في عام ٢٠١١ معربة كذلك عن تقديرها لما أنجزه من عمل سيكون محل الاعتبار في الأعمال التي تقصد الخبرة المستقلة إلى إنجازها، كما أن نتائج أنشطتها سوف يتم توحيدها مع ما أنجزه سلفها من أعمال وصولاً إلى طرح الأساس العملي لمشروع إعلان يصدر بشأن حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي.

٦ - كما تود الخبرة المستقلة أن تغتنم هذه الفرصة للإعراب عن شكرها وتقديرها للجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان على مشاركتها القيّمة في أعمال الخبرة المستقلة فيما يتصل بإعداد مشروع الإعلان المرتقب صدوره بشأن حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي.

ثانياً - وضع منهجية للعمل إضافة إلى نهج يجري اتباعه إزاء الاضطلاع بالولاية

٧ - قبل إنشاء ولاية الخبر المستقل، وطبقاً للمقرر ١١٥/٢٠٠٣، الصادر عن اللجنة الفرعية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، كان روي بلتزار دوس سانتوس ألفيز قد أعد ورقة عمل بشأن مسألة حقوق الإنسان والتضامن الدولي (E/CN.4/Sub.2/2004/43). وقد خلصت ورقة العمل المذكورة إلى أن مسائل حقوق الإنسان والتضامن الدولي ما زالت تشكل مجاًلاً بحثياً واسع النطاق للغاية ولا يزال يثير اختلافات فضلاً عن الافتقار إلى عمق التحليل والدراسة في الميدان الحقوقي وغيره من الميادين. كما خلصت الورقة إلى أنه ضمن سياق العولمة، وفي ضوء المهوة الشاسعة الفاصلة بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية يظل من الضروري أن تعمل الدول على تدعيم التضامن الدولي تحقيقاً لفعالية إقرار حقوق الإنسان. كما أن التضامن الدولي، بوصفه أداة من أدوات تفعيل حقوق الإنسان ما برح يمثل حقيقة من حقائق الحياة الدولية التي ينبغي أن تكون محل تقدير، ولكنها بحاجة إلى تطوير جديد وصولاً إلى بناء نظام دولي أكثر عدلاً وإنصافاً بما يعزّز هذه الحقوق. ولدى تفسير مفهوم التضامن الدولي ذهب كاتب ورقة العمل إلى ضرورة أن يكون هناك تضامن دولي يقوم على أساس الحق/الواجب في مسائل حقوق الإنسان وفيما يتصل بها من مجالات.

٨ - وكان الخبر المستقل السابق قد سعى إلى تطوير مفهوم حقوق الإنسان والتضامن الدولي في المحاور الثلاثة التالية: التعاون الدولي، والاستجابة الدولية إزاء الكوارث الطبيعية والأمراض والآفات الزراعية ثم الجيل الثالث من حقوق الإنسان. وهذه المحاور الرئيسية الثلاثة شكّلت وجود التضامن الدولي في المحافل الدولية. ومن خلال تبيان أهمية ووجود

التضامن الدولي على صعيد المحاور الرئيسية المذكورة أعلاه، سعى الخبير المستقل إلى إيجاد التضامن الدولي في صكوك الأمم المتحدة المتصلة بحقوق الإنسان. وفضلاً عن ذلك فقد استهدف الخبير دعم ممارسة التضامن الدولي من جانب المزيد من الفعاليات الدولية مع تشجيع هذه الفعاليات على اتخاذ مبادرات موجهة نحو التضامن الدولي فضلاً عن ممارسته في العلاقات الدولية.

٩ - وفي عام ٢٠٠٩ قام الخبير المستقل السابق بتوزيع استبيان بشأن حقوق الإنسان والتضامن الدولي على الدول الأعضاء، وعلى إدارات الأمانة العامة وهيئات الأمم المتحدة، وعلى الوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية، فضلاً عن المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة. وتم تجميع الردود وتقديمها إلى مجلس حقوق الإنسان في تقرير (انظر [A/HRC/15/32](#))، حدد فيه أيضاً العناصر البارزة لإطار مفهومي ومعياري مستقى من واقع الردود ومن ملاحظات الخبير المستقل السابق. ولدى اختتام التقرير أكد الخبير المستقل على قيمة وأهمية التضامن الدولي في إطار عالم يقوم على أساس الاعتماد المتبادل وعلى ما قد يكون له في نهاية المطاف من تأثير في توجيه التطوير التدريجي للقانون الدولي في هذا المضمار.

١٠ - وفي قراره ٢/٩ و ٩/١٢ طلب مجلس حقوق الإنسان إلى لجنته الاستشارية إعداد مدخلات تسهم بها فيما يقوم به الخبير المستقل من أعمال لوضع مشروع إعلان بشأن حقوق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي، بالإضافة إلى مواصلة العمل على وضع مبادئ توجيهية ومعايير وقواعد ومبادئ تهدف إلى تعزيز وحماية ذلك الحق.

١١ - أما الخبرة المستقلة الحالية فهي تفسّر المهام المحددة في إطار الولاية على أنها اعتراف ضمني بأن الإعلان بشأن الحق في التضامن الدولي سيكون بمثابة الإطار المفهومي الذي يتم على أساسه تطوير الحق المذكور نفسه. وهذا التفسير يكتسب مزيداً من التبرير من خلال التوجيه الذي يقضي بتعزيز إقرار حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي، وذلك بسبل شتى منها ما يتم بمواصلة وضع التوجيهات والمعايير والقواعد والمبادئ التي تعزز التمتع بذلك الحق الأساسي على نحو ما يرد في قرار مجلس حقوق الإنسان ٦/١٧. وعملاً بقرارات المجلس ٢/٩ و ٩/١٢ و ١٣/١٥ و ٥/١٨، فقد تواصلت الخبرة المستقلة الحالية مع اللجنة الاستشارية خلال دورتها الثامنة، المعقودة في شباط/فبراير ٢٠١٢، وناقشت مع أعضاء اللجنة الورقة التي أعدها فريق الصياغة التابع لها باعتبارها مساهمة في أعمال الخبرة المستقلة فيما يتصل بمشروع إعلان يتعلق بحق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي. وفي آب/أغسطس ٢٠١٢ قدّمت اللجنة الاستشارية ورقتها النهائية في هذا الصدد إلى المجلس

شاملة مساهمتها في أعمال الخبرة المستقلة فيما يتصل بإعداد مشروع إعلان بشأن حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي (انظر A/HRC/21/66).

١٢ - وفي قراره ٥/١٨، طلب مجلس حقوق الإنسان إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن يتم في عام ٢٠١٢ عقد حلقة عمل لتبادل الآراء بشأن أمور شتى منها الآثار الجنسانية المترتبة على التضامن الدولي، والأثر الناجم عن الحق في التضامن الدولي، ودور التضامن الدولي في بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية وإقرار الحق في التنمية، على أن يتم ذلك، بمشاركة ممثلين من جميع الدول المعنية بهذا الأمر، إضافة إلى الخبرة المستقلة وأعضاء اللجنة الاستشارية الذين يتعاملون مع هذه القضية فضلاً عن المجتمع المدني.

١٣ - وفي هذا الصدد، عقدت مفوضية حقوق الإنسان في جنيف حلقة عمل يومي ٧ و ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢ للخبراء بشأن حقوق الإنسان والتضامن الدولي (A/HRC/21/44/Add.1) وتم ذلك تحت إشراف الخبرة المستقلة الحالية التي عملت على الجمع ما بين ٢٦ خبيراً من المناطق كافة. وقد حضر ممثلو الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الجزء العلوي من حلقة العمل بوصفهم مراقبين، كما تمت دعوتهم للمشاركة في أفرقتها العاملة المنبثقة عن حلقة العمل. وفي مذكرتها بشأن المفاهيم، عرضت الخبرة المستقلة خطة عملها للقيام على مراحل ثلاث بإعداد مشروع إعلان يتصل بالحق في التضامن الدولي:

(أ) المرحلة الأولى ضمت الأعمال التي تم إنجازها بالفعل وخاصة الأعمال التي اضطلع بها الخبير المستقل السابق؛

(ب) المرحلة الثانية سوف تنطوي على بحث وتطبيق الطرائق العملية في تدارس القضايا والمبادئ وأفضل الممارسات على الأرض، مع مشاورات الدول ومختلف الأطراف صاحبة المصلحة فضلاً عن ممثلي المجتمع المدني والأفراد الذين ينتمون إلى القواعد الشعبية.

(ج) المرحلة الثالثة سوف تركز على توحيد وتحليل النتائج الناجمة عن المرحلتين الأولى والثانية، وكذلك على صياغة مشروع الإعلان بحيث يتوّج هذا كله بتقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان مع نهاية عام ٢٠١٤.

١٤ - وفيما يتصل بولاية حقوق الإنسان والتضامن الدولي، صدر أحدث قرار عن مجلس حقوق الإنسان، وهو القرار ١٢/٢٣، ليطلب إلى الخبرة المستقلة، في جملة أمور، إجراء بحوث متعمقة وعقد مشاورات مكثفة بغية إعداد نص أولي لمشروع الإعلان المتعلق بحق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي، وتقاسمه مع الدول الأعضاء وجميع الأطراف الأخرى صاحبة المصلحة؛ أضافه إلى المشاركة في المنتديات الدولية والفعاليات الرئيسية ذات الصلة

تعزيزاً لأهمية التضامن الدولي في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية وجدول أعمال التنمية المستدامة فيما بعد عام ٢٠١٥، فضلاً عن مواصلة العمل بنشاط ضمن إطار عملية ما بعد عام ٢٠١٥، وتأكيد دور التضامن الدولي باعتباره عنصراً رئيسياً في تحقيق التنمية المستدامة والأوسع شمولاً.

١٥ - وفي القرار نفسه أكد المجلس من جديد طلبه بأن تقدّم الخبرة المستقلة تقارير منتظمة إلى الجمعية العامة طبقاً لبرنامج عملها.

ثالثاً - تنفيذ خطة العمل

ألف - المرحلة الأولى: وضع الأساس

١٦ - تم التأكيد على التضامن الدولي بطرق شتى منها: أنه مفهوم أساسي للعلاقات المتآزرة فيما بين الأشخاص والجماعات والأمم، وباعتباره أيضاً عنصراً أساسياً ملزماً تستند إليه الشراكات العالمية فضلاً عن كونه منهجاً رئيسياً يتم اتباعه للقضاء على الفقر^(١) ثم بوصفه عنصراً لا غنى عنه في الجهود الرامية إلى إقرار جميع حقوق الإنسان بما في ذلك الحق في التنمية فضلاً عن الأهداف الإنمائية للألفية.

١٧ - وكان الخبر المستقل السابق، لدى استخدامه بحوثه كأساس، قد عمل على تعريف التضامن الدولي بوصفه اتحاد المصالح أو المقاصد فيما بين بلدان العالم وباعتباره أساس التجانس الاجتماعي بينها استناداً إلى تكافل الدول وغير ذلك من الفعاليات الدولية الأخرى من أجل الحفاظ على النظام وعلى مجرد بقاء المجتمع الدولي، وكذلك لتحقيق الغايات الجماعية التي تقتضي التعاون الدولي والعمل المشترك. وفي رأيه فإن فكرة التضامن الدولي يمكن أن يقال بأنها تستند إلى أساس قانوني في عدد من الصكوك الدولية القائمة، بما في ذلك: ميثاق الأمم المتحدة، المادة ١، الفقرات ٢ و ٣ و ٥٥ والفقرة الفرعية (ب)؛ وإعلان الألفية الصادر عن الأمم المتحدة؛ ثم الأهداف الإنمائية للألفية (على نحو ما تم استعراضه في تقرير عام ٢٠٠٦ بشأن الأهداف الإنمائية للألفية)؛ وإعلان الحق في التنمية ثم ديباجة إعلان وبرنامج عمل فيينا الصادر عن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في عام ١٩٩٣ (إعلان فيينا)؛ والإعلان العالمي بشأن المحين البشري وحقوق الإنسان، المادة ١٧ وديباجة الإعلان العالمي للتنوع الثقافي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ثم ميثاق الحريات الأساسية للاتحاد الأوروبي، الفصل الرابع.

(١) انظر إعلان كييف الصادر عن منظمة البحر الأسود للتعاون الاقتصادي بتاريخ ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ على نحو ما يرد في A/HRC/15/32.

١٨ - ويتألف التقرير النهائي الذي قدمه الخبير المستقل السابق في معظم أجزائه من ملاحظاته واستنتاجاته التي أوردها من واقع الردود على الاستبيان الذي كان قد وزّعه في عام ٢٠٠٩ على الدول وعلى إدارات الأمانة العامة وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وغير ذلك من المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية والمكلفين بولايات الإجراءات الخاصة. وقد ضمّ الاستبيان الأسئلة الثمانية التالية^(٢):

(أ) باعتبار أن مبدأ التضامن الدولي لازم للاستجابة إزاء التحديات العالمية الراهنة، ما رأيكم فيما يتصل بالاعتراف بالتضامن الدولي كمبدأ من مبادئ القانون الدولي وبالذات قانون حقوق الإنسان الدولي؟

(ب) أخذاً بعين الاعتبار المفاهيم ذات الصلة للتضامن الدولي والحق في التنمية والنهج القائمة على أساس حقوق الإنسان إزاء التنمية، ما رأيكم في التضامن الدولي باعتباره واحداً من النهج المطلوب اتباعها من أجل تخفيف حدة الفقر.

(ج) هل تنظرون إلى حقوق الجيل الثالث، وبالذات حقوق التضامن، باعتبارها مجالاً راسخاً أو ناشئاً من مجالات قانون حقوق الإنسان؟ ومن منظوركم، هل هناك أي حق خاص ينبغي إدراجه ضمن حقوق التضامن بخلاف الحقوق الواردة في السياق الحالي؟

(د) في رأيكم، هل تُعد مجالات التركيز الرئيسية (التعاون الدولي والاستجابات العالمية إزاء الكوارث الطبيعية والآفات الزراعية والأمراض وحقوق الجيل الثالث) ممثلة بما يكفي للقضايا والتحديات وحالات الأزمات المطروحة اليوم؟

(هـ) كيف تنظرون إلى الاستجابات العالمية إزاء الكوارث الطبيعية ضمن إطار القانون الدولي؟

(و) كيف ينبغي تدعيم التعاون الدولي بما يحقق الأهداف الإنمائية للألفية؟

(ز) كيف يؤدي الحق في التنمية إلى تضيق المهوة الفاصلة حالياً بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية من خلال التعاون والتضامن على الصعيد الدولي؟

(ح) في رأيكم، هل هناك التزامات تتحملها الدول فيما يتصل بالتضامن الدولي و/أو العالمي؟

(٢) انظر A/HRC/15/32، المرفق، وكان كل سؤال مسبقاً بمذكرة تفسيرية ليست مستنسخة في هذا المقام. أما ردود الأسئلة فهي واردة في المتن الرئيسي للتقرير.

١٩ - وفي الفرع الذي يضم العناصر البارزة لإطار مفهومي ومعياري من التقرير المذكور أعلاه، أعاد الخبير المستقل السابق القول بأن ثمة قيمة لا جدال فيها للتضامن حيث يتصل بذلك نظام للقيَم يمكن أن يستهدي به التطوير التدريجي للقانون الدولي والتطور القانوني على الصعيدين الإقليمي والوطني، مما يدعم مبدأ متكاملًا ومتجانسًا من مبادئ التضامن الدولي، فضلاً عن حق ينشأ للشعوب والأفراد في التضامن الدولي. وفي نفس الفرع من التقرير، طرَح من جديد دعوته إلى التضامن الإنساني والدولي والعالمي، الذي يتطلَّب دعم التعاون فيما بين جميع الأطراف صاحبة المصلحة: الدول والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والأفراد كافة. وتطرق إلى زيادة الحاجة إلى التضامن ضمن سياق الاعتماد المتزايد والمتبادل في إطار عالم يتحوَّل على أساس العولمة حيث يؤدي تحرير التجارة الدولية إضافة إلى الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى خلق اقتصاد عالمي واحد مما يفرض النظر إلى الإنسانية بوصفها مجتمعاً عالمياً واحداً.

٢٠ - وفي ختام تقريره، ذكر الخبير المستقل السابق أن التضامن الدولي شرط مُسبق من شروط الكرامة الإنسانية وأنه أساس حقوق الإنسان جميعها، فضلاً عن كونه نهجاً يركِّز على الإنسان في مقارنة التنمية وأنه يؤدي مهمة تحسير الهوية عبر جميع الانقسامات والتمييزات، فيما يشمل قيَم العدالة الاجتماعية والإنصاف فضلاً عن حُسن النية فيما بين الشعوب والأمم وتكامل المجتمع الدولي والسيادة ومساواة جميع الدول في السيادة والعلاقات الودية على صعيدها، إلى جانب التعاون الدولي باعتباره جوهر التضامن الدولي.

٢١ - ومضى الخبير المستقل السابق ليوضح إن التضامن الدولي لا يقتصر على المساعدة أو التعاون أو المعونة أو الإحسان الخيري أو المساعدة الإنسانية على الصعيد الدولي، بل هو مفهوم ومبدأ أوسع من ذلك ليشمل عنصر الاستدامة في العلاقات الدولية وخاصة العلاقات الاقتصادية الدولية والتعايش السلمي لجميع أعضاء المجتمع الدولي، إضافة إلى الشراكات المتساوية والتقاسم المتكافئ للمنافع والأعباء وعدم إلحاق الضرر أو خلق العقبات بما يحول دون مزيد من رفاه الآخرين بما في ذلك ما يتم على صعيد النظام الاقتصادي الدولي وكذلك في موئلنا الإيكولوجي المشترك الذي يُعد الجميع مسؤولين عنه. وبما أنه في ظل سوق موحَّدة ومتكافلة ومعمولة، يمكن أن يؤدي اتخاذ إجراءات أو عدم اتخاذ إجراءات، إما إلى إفادة البشر أو الإضرار بهم عند أبعد أطراف كوكب الأرض، فهذا ما يربِّب تقاسم المسؤوليات ويتطلَّب المساءلة المتبادلة. كما يمثِّل التسامح والتنوع أموراً جوهرية في تصوره بالنسبة للتضامن الدولي حيث لا مجال لممارسة التمييز بأي شكل من الأشكال. وبالإضافة إلى ذلك ينبغي إيلاء اهتمام خاص لحقوق الإنسان التي تخصُّ الفئات المستضعفة بمن في ذلك النساء والأطفال والمعاقون والمستنون والشعوب الأصلية والمهاجرون.

٢٢ - وقد حدّد من جانبه أيضاً المجالات الأساسية اللازم التعامل معها، إضافة إلى المفاهيم والمعايير الرئيسية التي يمكن أن تشكّل أساساً لإطار وممارسات جيدة بحيث يستهدي بها ما ينطوي ما يمكن أن يشهده المستقبل من تطوير للقانون والسياسات فيما يتصل بحقوق الإنسان والتضامن الدولي. وذكر أن عدداً كبيراً من القوانين والسياسات والقيّم الصلبة والناعمة التي يمكن أن تشكّل أساساً لإطار مفهومي ومعياري يتصل بحقوق الإنسان والتضامن الدولي وبالمبادئ والتوجيهات المتعلقة بحقوق الإنسان والتضامن الدولي. ومن ثم فهي تتصل في نهاية المطاف بمشروع إعلان يصدر عن حقوق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي. وهذه القوانين والسياسات والقيّم التي تشهدها المجالات الوطنية والإقليمية والدولية تشمل الصكوك الجوهرية التي تقوم على أساس التوافق الدولي.

٢٣ - وفي التقرير نفسه أكّد الخبير المستقل السابق على محاور التركيز المختارة والمجالات الناشئة التي لا بد وأن يضطلع التضامن الدولي على صعيدها بدور أكثر مركزية. بما في ذلك دوره في مجالات التنمية المستدامة والتمويل اللازم من أجل التنمية والتعاون فيما بين بلدان الجنوب. وفي هذا المضمار شدّد على أهمية متابعة مؤتمرات القمة العالمية والاجتماعات الوزارية الرئيسية التي تُعقد في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والمناخية بغية تعزيز الحق في التضامن الدولي مع إجراء زيارات دراسية قطرية لتعلّم ورصد شتى الممارسات الجيدة التي يتم اتّباعها بواسطة الفعاليات المختلفة.

باء - المرحلة الثانية: التحوّل من مفهوم للتضامن الدولي إلى الحق في التضامن الدولي

٢٤ - في سياق خطة عملها، ترى الخبيرة المستقلة الحالية أن التضامن الدولي تم تعريفه وإعادة تعريفه في سياق المرحلة الأولى على أساس ما تم استلهاه واستقاؤه من واقع الأسس التاريخية والفلسفية لمفهوم، أو مبدأ التضامن الدولي. وإلى حدٍ ما فقد ترسخت قيمته في مجال العلاقات الدولية. أما المرحلة الثانية من خطة العمل فتهدف إلى بناء قوة الدفع اللازمة للتحرك فيما يتجاوز حدود التعاون والمساعدة على الصعيد الدولي، وهي الحدود التي طالما حالت لأجل طويل للغاية دون صياغة حق في التضامن الدولي.

٢٥ - وقد أكّد مجلس حقوق الإنسان في الفقرة ٢ من قراره ٥/١٨ على آراء الخبير المستقل السابق بأن التضامن الدولي لا يقتصر على ما يتم على الصعيد الدولي في مجالات المساعدة أو التعاون أو المعونات أو أنشطة البر والإحسان أو المساعدة الإنسانية، بل أنه يشير إلى مفهوم ومبدأ أوسع نطاقاً باعتبار أنه يشمل عنصر الاستدامة في العلاقات الدولية وخاصة العلاقات الاقتصادية الدولية والتعايش السلمي لجميع أعضاء المجتمع الدولي، والشراكات المتساوية والتكافؤ للمنافع والأعباء. وأكد المجلس في القرار نفسه، على أن الأمر

يحتاج لمزيد من الجهود في ضوء حسامة التحديات العالمية والمحلية والزيادة المنذرة بالخطر في الكوارث الطبيعية والكوارث التي هي من صنع الإنسان، إضافة إلى حالات التفاقم المتواصلة في أوضاع الفقر واللامساواة. ومن ثم فإن التضامن، من الناحية المثالية، ينبغي أن يكون وسيلة وقائية بدلاً من أن يكون ببساطة مجرد استجابة لإزاء الأضرار الجسيمة التي وقعت بالفعل ولا سبيل إلى إصلاحها، مما ينبغي معه التصدي للكوارث الطبيعية والكوارث التي هي من صنع الإنسان على السواء. وفي ضوء مداولات المجلس، فإن المرحلة الثانية تحوّلت بمحور الاهتمام من مفهوم أو مبدأ التضامن الدولي إلى مفهوم حق في التضامن الدولي.

٢٦ - أما الاعتبارات الأولية للخبرة المستقلة الحالية بشأن مشروع الإعلان فقد تم استقائها من واقع مصادر مختلفة كان في مقدمتها الأنشطة التي سردها في تقريرها الأول المقدم إلى المجلس، وفي إضافة ذلك التقرير التي تضم موجز المناقشات التي جرت في سياق حلقة عمل الخبراء المعقودة في حزيران/يونيه ٢٠١٢ في جنيف (A/HRC/21/44 و Add.1) بشأن حقوق الإنسان والتضامن الدولي، ومن بعثة الدراسة القطرية إلى البرازيل، وكذلك من واقع مشاوراتها غير الرسمية مع فعاليات مختلفة إضافة إلى بحوثها الشخصية وتواصلها مع المجتمع المدني في بلدان شتى:

(أ) ضرورة أن يقوم مشروع الإعلان على أساس ميداني يعكس الحقائق السياسية والاقتصادية الدولية الراهنة التي أدت حالياً إلى اضطراب معالم العلاقات النمطية السابقة بين البلدان والاقتصادات المتقدمة والنامية. ومن المهم التأكيد في هذا الصدد على أن من شأن حق في التضامن الدولي أن يتجاوز النطاق الاقتصادي إلى حيث يغطي الميادين الإنسانية والبيئية وغيرها بعد أن أصبحت الاختلافات المتميزة بين الشمال والجنوب أقل وضوحاً؛

(ب) ينبغي لمشروع الإعلان أن يحيل إلى الأسس القانونية لحق في التضامن الدولي على نحو ما تم تحديده مراراً، وهو ما يؤثّق تفاصيل القانون الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان اللذين يقوم عليهما الحق المذكور. كذلك فالمبادئ التي يسترشد بها الإعلان لا بد وأن تُستقي من المحتوى الموضوعي للقرارات ذات الصلة، الصادرة عن مجلس حقوق الإنسان ولجنة حقوق الإنسان السابقة عليه، وكذلك من المصالح المشتركة للدول وللفعاليات المختلفة في مجتمع المدني بما في ذلك الجماعات غير الحكومية والقواعد الشعبية.

(ج) يتطلب تجسيد حق في التضامن الدولي ما يتجاوز الاعتماد فقط على عنصر العقلانية. ولأن التضامن الدولي ينبع من التجربة الفعلية للتكافل والترابط اللذين تسترشد بهما العلاقات الاجتماعية في الوقت الحالي، فمن شأن حق في التضامن الدولي أن يراعي من

ثم كيف أن الممارسات الجيدة للإجراءات الجماعية المنفّذة على الأرض، سواء فيما بين الأفراد أو بين الجماعات من الأفراد أو الدول، أن تفضي إلى نتائج مرغوب بها تفضي إلى إقرار حقوق الإنسان؛

(د) بوسع البشر والمؤسسات، وهو ما يفعلونه أيضاً، أن يشاركوا في علاقات التضامن عبر المسافات. وحتى بغير حالات الاتصال وجهاً لوجه، فالتكنولوجيا الحديثة أتاحت لهم سُبُل إيجاد التفاهم المشترك كأسس للمشاركة الوجدانية فيما بينهم واتخاذ إجراءات جماعية. وهذه الظاهرة بادية للعيان في الحركات الاجتماعية التي قامت مؤخراً في جميع أنحاء العالم وفي مقدمتها ذلك النمو المذهل للشبكات الاجتماعية بكل ما أفضت إليه من مجتمعات محلية افتراضية وواقعية. ويمكن أن تؤدي أفضل الممارسات في هذا الخصوص إلى تبرير نشوء حق في التضامن الدولي؛

(هـ) ولأن مفهوم التضامن الدولي يتجسد بالضبط في مثل هذا التوازن المرهف ما بين التعاطف والانفتاح وإمكانية اتخاذ إجراءات جماعية، فإن نتائجه يمكن إما أن توجه نحو إقرار حقوق الإنسان أو تؤدي إلى التلاعب بها أو إساءة استخدامها أو استغلالها من أجل إدانة عوامل التباين واللامساواة المزمنة فضلاً عن التزايدات بين صفوف البشر والدول. ومن المتصور أن من شأن حق في التضامن الدولي أن يكفل آلية تؤدي إلى منع وقوع مثل هذه المخاطرة والحماية من جرّائها وإتاحة سبيل التعامل معها.

(و) ومن شأن حق التضامن الدولي أن يؤسس ويدعم وجود حيز للمشاركة، فيما يزيد الوقت نفسه من مساءلة أصحاب المصلحة على الصعيدين الوطني والدولي من خلال تحديد الواجبات والالتزامات بما في ذلك احترام التنوع الثقافي والحق في السلام. ولا ينبغي تفسير ذلك على أنه بديل عن التزامات الحكومات الوطنية باحترام وحماية وتفعيل حقوق الإنسان ضمن أراضيها، وبدلاً من ذلك فلا بد له أن يدعم الخيارات السياسية الوطنية، وعلى الصعيد الدولي يمكن أن يتخذ شكل مشاركة داعمة، ومن ذلك مثلاً إتاحة البيانات للجميع بما في ذلك ما يتم عن طريق نقل التكنولوجيا وبناء القدرات ومن خلال تقاسم ثمار البحوث والتقدم العلمي. وكحد أدنى من الالتزامات الأساسية ينبغي للدول أن تمتنع عن اتخاذ الإجراءات التي تنتهك حقوق الإنسان في البلدان الأخرى؛

(ز) ينبغي للحق في التضامن الدولي أن يحدد التزامات الدول بما يتجاوز مسألة إنشاء الآليات على الصعيد الدولي من أجل توزيع الموارد. فالالتزامات الإيجابية تشمل اتخاذ خطوات عملية لتنظيم الأسواق المالية والتعاون على تنظيم الهجرة على أساس من التضامن، وكفالة إتاحة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخاصة لصالح استخدام المهتمّين

والمحرومين، وتنفيذ التدابير التي تضمن المشاركة في صنع القرارات ومواجهة الانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان. أما الالتزامات السلبية فتشمل: عدم اعتماد اتفاقات التجارة الحرة التي ينجم عنها أثر يمثّل في تدمير سُبل معيشة الشعوب أو حقوقها الأخرى، وعدم زيادة ظاهرة الاحترار الكوكبي أو المساهمة في حدوثها، وعدم التسبّب في نفاذ الموارد الطبيعية والتنوّع البيولوجي أو إلحاق أضرار بها لا سبيل إلى تداركها، وعدم المشاركة في التجارة العشوائية للأسلحة وعدم إعاقة سُبل الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

(ح) إن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية يتطلب تضامناً وتعاوناً على الصعيد الدولي. والإعلان المقترح بشأن الحق في التضامن الدولي يمكن أن يوجّه ويدعم أهداف الأهداف الإنمائية للألفية وخاصة تلك المتصلة بالغاية ٨ باعتبار أن الأهداف يفترض أن تتطور ضمن جدول أعمال التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ الذي يجتاز حالياً مرحلة التخطيط. والنظر فيما يتجاوز الموعد النهائي لبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية يفيد بأن هذا الإعلان بشأن الحق ينشأ في التضامن الدولي لا بد وأن يشكل إطاراً يتم ضمنه دفع الالتزامات الدولية إلى الأمام ومنها تلك المتصلة بتعزيز الغاية رقم ٨ فضلاً عن القيمة الوقائية لحق ينشأ في التضامن الدولي فيما يتصل بالتصدي للفقر وعدم المساواة على الصعيد العالمي. على أن الأهداف الإنمائية للألفية والأهداف المناظرة لها أمور مترابطة وينبغي النظر إليها ككل، وهي تمثل شراكة بين البلدان بصرف النظر عن حالة تطوّرهما الاقتصادي من أجل "خلق بيئة - سواء على الصعيدين الوطني أو العالمي - تفضي إلى التنمية وإلى القضاء على الفقر" (انظر القرار ٢/٥٥). من هنا فمن شأن حق التضامن الدولي أن يتيح باطراد إمكانية إيجاد بيئة التمكين المذكورة أعلاه.

جيم - المرحلة الثالثة: العمل من أجل التوصل إلى نص أولي استعداداً لمشروع إعلان

٢٧ - بناء على طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره ١٢/٢٣، تعكف الخبرة المستقلة على إعداد مشروع إعلان حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي لكي تشارك فيه الدول الأعضاء وجميع الأطراف المهمة والمعنية الأخرى بغية تلقي تعليقات قبل البدء في إنجاز نص المشروع. ولدى إعداد المشروع، وبالإضافة إلى الاعتبارات الموضّحة في الفقرة ٢٦ أعلاه، فلسوف تسترشد الأعمال التي تقوم بها الخبرة المستقلة كذلك بالافتراضات التي عملت على صياغتها في سياق تحليلها للبيانات الموحّدة التي كانت قد جمعتها خلال بحثها:

(أ) إن الحق في التضامن الدولي هو حق أساسي من حقوق الإنسان يتمتع به كل فرد على أساس المساواة وعدم التمييز. وهو ينطوي على تقاسم المنافع والمسؤوليات لمجتمع دولي في إطار نظام سياسي واقتصادي عادل ومنصف تسود على صعيده حالة

الاستدامة في العلاقات الدولية ولا سيما العلاقات الاقتصادية الدولية من خلال شراكات متكافئة وتعايش سلمي بين جميع أعضاء مجتمع دولي متنوع ثقافياً ويتمثل هدفه المشترك في الإقرار الكامل لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية فضلاً عن استئصال شأفة الفقر واللامساواة فيما بين الشعوب والدول؛

(ب) إن التضامن الوقائي يهدف إلى التعامل مع الأسباب الجذرية للفقر واللامساواة والاختلالات بين الجنسين. ومثل هذا النهج ينطوي على احترام الدول بصورة كاملة لالتزاماتها الدولية المتعهد بها في الأمم المتحدة وامتثالاً لالتزاماتها بموجب القانون الدولي. ويُعد التضامن الوقائي أمراً لا غنى عنه بالنسبة إلى تحقيق التضامن سواء بين الأجيال أو بين صفوف الجيل الواحد ذاته.

(ج) في سياق عالم اليوم الذي يقوم على أساس الاعتماد المتبادل، وحيث تتجاوز الظروف في كثير من الأحيان سيطرة فرادى الدول، يظل الاعتراف بالالتزامات التي تنهض بها الدول خارج أقاليمها أمراً ضمنياً في إطار الحق في التضامن الدولي؛

(د) يمكن النظر في قضايا عديدة لدى تصوّر الحق في التضامن الدولي بما يشمل ذلك من: سد الفوارق غير المتسقة على الصعد العالمية في مستويات التنمية فيما بين البلدان، وهو أمر يرتبط بصورة وثيقة بالقضاء على الفقر وبقدرة الدول على الامتثال للالتزامات الدولية بحقوق الإنسان؛ وتعزيز قيام نظام اقتصادي دولي على أساس مشاركة كاملة وفعالة في عمليات صنع القرار؛ والتضامن عبر الوطني فيما بين الأفراد والجماعات والدول؛ ونقل التكنولوجيا؛ والتقاسم المنصف والعادل لتكاليف التنمية ومنافعها؛ وقيام مؤسسات دولية تتسم بالشفافية والديمقراطية والعدالة والمساءلة؛ واحترام التنوع الثقافي وحقوق الميراث الثقافي والحقوق الثقافية والعلاقات الودية فيما بين الدول، والإتاحة المنصفة للمنافع المتأتية من التوزيع الدولي للثروة من خلال تعزيز التعاون الدولي؛ وبالذات في مجال العلاقات الاقتصادية والتجارية والمالية الدولية فضلاً عن الحق في التنمية والحق في السلام؛

(هـ) يستهدي الحق في التضامن الدولي بنهج متسق يقوم على مراعاة البعد الجنساني في عناصره وقواعده ومبادئه.

٢٨ - وفي عملية وضع مشروع للإعلان، فلسوف تواصل الخبرة المستقلة القيام بما يلي، طبقاً للولاية المكلفة بها: التشاور مع الدول وعقد اللقاءات معها من خلال اجتماعات مباشرة مع الممثلين الوطنيين بأكبر قدر ممكن بالإضافة إلى مراعاة تعليقاتها واقتراحاتها الخطية الواردة بشأن مشروع النص، فضلاً عن التواصل مع منظمات المجتمع المدني ومع سائر الأطراف صاحبة المصلحة لاستطلاع آرائها وتلقي مدخلاتها وإجراء زيارات دراسية قطرية

للاطلاع على أفضل ممارسات التضامن الدولي والتعاون الدولي ثم تقديم تقارير عما يتم إحراره فيما يتصل بولاية حقوق الإنسان والتضامن الدولي.

رابعاً - ملخص بالأنشطة (آب/أغسطس ٢٠١١ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)

٢٩ - في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ شاركت الخبرة المستقلة في الحلقة النقاشية لمجلس حقوق الإنسان، المعقودة احتفالاً بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لاعتماد إعلان الحق في التنمية بواسطة الجمعية العامة في قرارها ١٢٨/٤١. وقد تمثل محور وأهداف مناقشات الحلقة المذكورة في تعزيز الفهم لدى مساهمة وإمكانيات الإعلان المذكور بالنسبة للفكر والسياسة والممارسة المتصلة بالتنمية، فضلاً عن تدبر إمكانية تنفيذ الحق في التنمية في سياق التحديات السياسية والاجتماعية والبيئية والمالية المعاصرة والمساهمة في صياغة أعمال المستقبل بشأن التنفيذ الفعال للحق في التنمية.

٣٠ - وقد عرضت الخبرة المستقلة أوراق الحلقة الدراسية بشأن الموضوع، وشاركت في المناقشة التفاعلية التي أعقبت تقديم هذه الأوراق، وعالجت ورقتها أسلوب تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية ودعوة الحق في التنمية إلى اتباع نهج أكثر استنارة يقوم على أساس الحس المجتمعي والتضامن الدولي.

٣١ - وبالإضافة إلى ذلك، شاركت الخبرة المستقلة في المنتدى الاجتماعي لمجلس حقوق الإنسان، المعقود في جنيف، في الفترة من ٣ إلى ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وقد شكّل هذا المنتدى ساحة فريدة لحوار مفتوح وبناء فيما بين الدول ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية بشأن القضايا المتصلة بتعزيز بيئة وطنية ودولية تكفل تمتع الجميع بجميع حقوق الإنسان.

٣٢ - كما شاركت الخبرة المستقلة في الحلقة النقاشية المواضيعية المعقودة عن "إعلان الحق في التنمية في سنته ٢٥" التي أوضحت فيها ضرورة أن يشكّل التضامن الدولي عنصراً لاغني عنه في الجهود الرامية إلى إقرار الحق في التنمية وبما يمكن أن يساعد على تضيق الهوة الفاصلة بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية من خلال تأكيد الشعارات المطروحة والإعلانات الصادرة بشأن إجراءات ملموسة يتم اتخاذها.

٣٣ - ومنذ أن تولّت منصبها في ١ آب/أغسطس ٢٠١١، وبالإضافة إلى التعهدات الموضحة أعلاه، أصدرت الخبرة المستقلة رسائل إعلامية في المناسبات التالية: مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، المعقود في أواخر عام ٢٠١١ في ديربان، جنوب أفريقيا؛ اليوم الدولي للتضامن الإنساني الذي يتم الاحتفال به سنوياً في ٢٠ كانون

الأول/ديسمبر؛ ومؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة، المعقود في ريو دي جانيرو، البرازيل في حزيران/يونيه ٢٠١٢. كما شاركت سائر المكلفين بالإجراءات الخاصة في إصدار بيانات إعلامية بشأن حماية حقوق الإنسان، خلال مؤتمر التنمية المستدامة المذكور أعلاه، وكذلك في دعم ضريبة عالمية تُفرض على المعاملات المالية مع استرعاء الانتباه إلى الثغرات المتبقية فيما يتصل ببلوغ الأهداف الإنمائية للألفية.

٣٤ - كما شاركت الخبرة المستقلة في الاجتماع الثامن للجنة الاستشارية الذي عُقد في شباط/فبراير ٢٠١٢. وكانت اللجنة قد عقدت مشاورات مبدئية بشأن مشروع ورقتها عن حقوق الإنسان والتضامن الدولي، بوصفها مُدخلًا لأعمال الخبرة المستقلة بخصوص مشروع إعلان بشأن حقوق الإنسان والتضامن الدولي عملاً بقرارات المجلس ٢/٩ و ٩/١٢ و ١٣/١٥.

٣٥ - وقد تبادل أعضاء اللجنة الاستشارية الآراء مع الخبرة المستقلة بشأن المقترحات الرامية إلى دعم المبررات التي تستند إليها صياغة مفهوم حقوق الإنسان والتضامن الدولي، بما يشمل ذلك من إلقاء نظرة فاحصة على القرائن الراسخة المستقاة من المعاهدات المتعددة الأطراف، التي تؤكد على التضامن من خلال الالتزامات التي تتحملها الدول، فضلاً عن مسألة التعاون الدولي باعتباره واجباً تضطلع به الدول ذاتها.

٣٦ - وقدمت اللجنة الاستشارية ورقتها النهائية بشأن حقوق الإنسان والتضامن الدولي إلى الدورة الحادية والعشرين لمجلس حقوق الإنسان (A/HRC/21/66).

٣٧ - وعلى نحو ما سبق ذكره، فقد اضطلعت الخبرة المستقلة بدور فعال فيما قامت به مفاوضات حقوق الإنسان من إعداد وتنظيم حلقة عمل للخبراء بشأن حقوق الإنسان والتضامن الدولي عُقدت في جنيف يومي ٧ و ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢. وأتاحت الحلقة فرصة لتبادل الآراء في أمور شتى من بينها الآثار الجنسانية المترتبة على التضامن الدولي، والأثر الناجم عن حق يتعلق بالتضامن الدولي، ودور التضامن الدولي في بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية وإقرار الحق في التنمية.

٣٨ - وقد ضمت حلقة العمل المعقودة تحت إشراف الخبرة المستقلة ٢٦ خبيراً من جميع المناطق، كما شارك فيها ممثلو الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الذين حضروا الأجزاء العلنية من حلقة العمل باعتبارهم مراقبين^(٣).

(٣) للاطلاع على ملخص مناقشات حلقة العمل، انظر A/HRC/21/44/Add.1.

٣٩ - كما شاركت الخبرة المستقلة بوصفها عضواً في الحلقة النقاشية في اجتماع القمة الشعبي للعدالة الاجتماعية والبيئة الذي تم تنظيمه في ريو دي جانيرو يوم ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢ بالتوازي مع مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، بواسطة منظمات المجتمع المدني وحقوق الإنسان والتنمية في منطقة أمريكا اللاتينية. وقد تناول هذا المنتدى موضوع "الدور الجديد للمنظمات القائمة على أساس الحقوق في تعزيز العدالة الاجتماعية والبيئة".

٤٠ - وفي اجتماع القمة المذكور، تكلمت الخبرة المستقلة عن دور التضامن الدولي في دعم جدول الأعمال العالمي المتعلق بالتنمية المستدامة، ودعت إلى "التعاون على أساس التضامن" من خلال حث الدول والمجتمع المدني على العمل جنباً إلى جنب وعلى بناء الشرائع المشتركة بين الطرفين وتجاوز خلافاتهم بروح من الشراكة والاحترام المتبادل ومن أجل مستقبلنا المشترك.

٤١ - وقامت الخبرة المستقلة بأولى زيارتها القطرية الرسمية، في مهمة حملتها إلى البرازيل في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ حزيران/يونيه، بغرض تبادل الآراء مع الحكومة وغيرها من الفعاليات، وجمع المعلومات بشأن خبرات البرازيل في مجال التضامن الدولي. بما في ذلك على وجه الخصوص ما يتصل بسياق أنشطتها في مجال التعاون الدولي.

٤٢ - وخلال بعثتها القطرية للدراسة، اجتمعت الخبرة المستقلة مع مسؤولي الحكومة الذين يعملون في مجالات القضايا والأنشطة السياسية في مجال التعاون الدولي. وعُقدت اجتماعات استشارية أيضاً مع ممثلي وكالات الأمم المتحدة في البرازيل ومع منظمات المجتمع المدني كما عُقد اجتماع مع المنسق المقيم للأمم المتحدة.

٤٣ - ويعتمد التقرير النهائي عن بعثة الدراسة القطرية (A/HRC/23/45/Add.1) إلى تسليط الضوء على الملاحظات الرئيسية التي أبدتها الخبرة المستقلة في سياق زيارتها حيث رحبت الخبرة المستقلة بمبادرات البرازيل للتعاون الدولي في ميادين شتى منها ميادين الصحة والأمن الغذائي والتغذية والتعليم والتكنولوجيا الزراعية والتنمية الريفية والحرب ضد الجوع والفقر. وتطرح هذه المبادرات التي قامت على أساس التضامن دروساً لها قيمتها في وضع منظور جديد في مجال التعاون الإنمائي الدولي. وتوضّح تحارب البرازيل قيمة أفضل الممارسات باعتبارها منطلقات يصدر عنها التفاعل الجوهرى بين السياسة والممارسة لتحقيق التضامن الدولي وإقرار حقوق الإنسان.

٤٤ - أمّا المنتدى الاجتماعي لعام ٢٠١٢، الذي عُقد في الفترة من ١ إلى ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، فقد انصبّ اهتمامه على التنمية والعولمة المركّزتين على البشر، فضلاً عن المواضيع الرئيسية التي شملت التنمية التشاركية والحوكمة الديمقراطية، بما في ذلك ما يتم

من خلال دور الحركات الاجتماعية إضافة إلى حقوق المرأة، والتعبئة المتسقة لجميع مصادر التمويل الموجهة لأغراض التنمية، والنظام المالي الدولي، وتعزيز بيئة تمكين عالمية لأغراض التنمية، ودعم الشراكة العالمية من أجل التنمية وتعزيز التنمية المستدامة في حقبة العولمة والنهج المبتكرة إزاء التنمية والعولمة.

٤٥ - وشاركت الخبرة المستقلة في الحلقة النقاشية المواضيعية المعقودة بشأن التنمية التشاركية حيث سردت تجربتها في قيادة أعمال مشروع إنمائي مجتمعي لحقوق الإنسان تم برعاية مشتركة من جانب لجنة حقوق الإنسان في الفلبين ولجنة حقوق الإنسان في نيوزيلندا في مجتمعات باجاو للشعوب الأصلية بمنطقة منداناو التي مزقتها النزاعات في الفلبين. وفي معرض طرح الدروس القيمة المستفادة خلال هذا المشروع، أهابت بممارسي حقوق الإنسان أن لا يركزوا فقط على الحيلولة دون وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان، بل عليهم أيضاً أن يضطلعوا بأنشطة تهدف إلى تمكين البشر والمجتمعات من تبني وحماية رفاههم الخاص. وذكرت أنه في هذا السياق ينبغي أن تحدد حقوق الإنسان أسلوب معيشتنا مع بعضنا البعض بوصفنا أسرة بشرية واحدة. ويشكّل هذا المشروع نموذجاً له قيمته للتعاون القائم على أساس التضامن من أجل تحسين حقوق الإنسان على مستوى أوسع القواعد الشعبية.

٤٦ - وفي ختام المنتدى الاجتماعي، خلص المشاركون إلى أمور شتى من بينها أن المجتمع ينبغي أن يضع، في حقبة للعولمة، منظوراً جديداً للتنمية التي تركز على البشر بحيث يقوم على أساس مبادئ حقوق الإنسان والمساواة والتضامن والاستدامة.

٤٧ - ثم جاء انعقاد الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ، والدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف الذي عُقد في الدوحة في الفترة من ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو. وفي رسالتها إلى الاجتماع المذكور، حثت الخبرة المستقلة حكومات العالم على أن تتجاوز في نظرتها التكاليف النقدية الناجمة عن تغير المناخ، وعليها أن تعتمد التزاماً قوياً بالتضامن الدولي باعتباره عنصراً رئيسياً نحو نجاح جولة محادثات تغير المناخ بالأمم المتحدة. وذكرت أن التضامن الدولي يشكّل عاملاً رئيسياً في بناء محور عالمي يناصر اتخاذ المزيد من الترتيبات المنصفة من أجل تغير المناخ وخاصة ما يتعلق بالاستثمارات والتمويل والمعونة والديون ونقل التكنولوجيا والملكية الثقافية والهجرة والبيئة والشراكة العالمية من أجل التنمية. كما أكدت على الحاجة الماسة إلى إتباع نموذج جديد للتعاون يقوم على أساس استجابة متعددة الأطراف إزاء التحديات المتفاقمة لتغير المناخ مسترشدة في ذلك بنهج يقوم على أساس حقوق الإنسان إزاء مبادئ الإنصاف والمسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة،

فضلاً عن التنفيذ بروح من التضامن الدولي. وحثت الخبرة المستقلة الأطراف على عدم التخلي عن بروتوكول كيوتو وألاً تسمح بانتهاء أعمال الفريق العامل المخصص المعني بالإجراءات التعاونية الطويلة الأجل، المتخذة في إطار الاتفاقية، دون تحوّل واضح للقضايا التي لم تجد طريقها للحل والمتصلة بمبادئ الإنصاف والمسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة مع الأخذ في الاعتبار الكامل للمبادئ الواردة في متن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

٤٨ - وشاركت الخبرة المستقلة في البرنامج الإقليمي السنوي الثاني والعشرين لحقوق الإنسان وبناء قدرات الدبلوماسية الشعبية لصالح أنصار حقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، المعقود في الفترة من ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ في ديلي. وتم تنظيم هذا البرنامج الذي استغرق أسبوعين بواسطة برنامج التدريب الدبلوماسي، وهو منظمة غير حكومية وبناءً على دعوة من مؤسس وراعي البرنامج التدريبي المذكور، خوسيه راموس هورتا الحاصل على جائزة نوبل للسلام لعام ١٩٩٦ وهو رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء ووزير الخارجية السابق في تيمور - ليشتي. والبرنامج المذكور مرتبط بجامعة نيو ساوث ويلز في سيدني، أستراليا. وقد دُعيت الخبرة المستقلة لإدارة وتيسير عقد دورات تدريبية بشأن: الحق في التضامن الدولي، وحقوق الإنسان في مجال التنمية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ومفهوم التزامات الدول والتزامات الدول خارج أقاليمها في ميدان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وخلال إقامتها في تيمور - ليشتي عقدت الخبرة المستقلة أيضاً مشاورات غير رسمية مع العديد من الأطراف المعنية بشأن الحق في التضامن الدولي. ومن التوصيات التي نجمت عن المشاورات ما تمثّل في قيام البرنامج التدريبي الدبلوماسي السابق الذكر بإدراج الحق في التضامن الدولي ليشكّل واحداً من المواضيع الرئيسية في جميع الدورات التدريبية التي يتولّى عقدها.

٤٩ - وفي قرارها ٢٠٩/٦٠ أشارت الجمعية العامة إلى أن رؤساء الدول والحكومات قاموا في سياق إعلان الألفية بتجديد التضامن بوصفه أحد القيم الأساسية والعالمية التي ينبغي أن تقوم عليها العلاقات بين الشعوب في القرن الحادي والعشرين وقررت في هذا الصدد إعلان العشرين من كانون الأول/ديسمبر من كل عام يوماً دولياً للتضامن الإنساني. ومنذ تعيينها فإن الخبرة المستقلة ظلّت تعمل على تعزيز الوعي بالاحتفال بهذا اليوم المهم؛ وقامت في هذا الصدد بتنسيق الأنشطة المضطلع بها مع مكتب رئيس الجمعية العامة، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والمكتب التنفيذي للأمين العام. وكان موضوع اليوم الدولي في عام ٢٠١٢ هو "الشراكة العالمية لبناء الرخاء المشترك". وفي هذا المجال قدّم كل من الأمين العام ورئيس الجمعية العامة والخبرة المستقلة رسالة تنطوي على دعوة قوية من أجل توسيع نطاق

التضامن فيما بين الأمم والشعوب باعتباره أمراً لا يزال من الأهمية بمكان في فترات التحول مشهود.

٥٠ - وعلى النحو الذي طلبه مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٣٣/١٩، قامت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، في ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣، بتنظيم حلقة دراسية بشأن تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان بمشاركة من جانب الدول ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة وغير ذلك من الأطراف صاحبة المصلحة، بما في ذلك الخبراء الأكاديميون والمجتمع المدني، فضلاً عن عضو باللجنة الاستشارية.

٥١ - وقدمت الخبرة المستقلة بياناً خطياً إلى الحلقة الدراسية المذكورة، في موضوع "الطريق قُدماً: الآفاق العامة، طرق ووسائل تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان بما في ذلك ما يتم من خلال وضع المبادئ التوجيهية وتقديم المساعدة التقنية والاستعراض الدوري الشامل والآليات الدولية الأخرى". وأكدت الخبرة المستقلة على الأهمية التي تكتسبها أفضل الممارسات في مجال التعاون الدولي نحو إقرار حقوق الإنسان، ووجهت نداءً قوياً للمشاركين بأن ينظروا في الآليات المبتكرة للتعاون بما في ذلك التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي الذي لا يزال محدود الاستخدام نسبياً فيما يتصل بتعزيز وإقرار حقوق الإنسان.

المشاورات مع الدول الأعضاء والمجموعات الإقليمية ووكالات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني

٥٢ - خلال الدورة الحادية والعشرين لمجلس حقوق الإنسان، عقدت الخبرة المستقلة مشاورات مع ممثلي كل من: الاتحاد الأوروبي، إثيوبيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، البرازيل، بنغلاديش، تيمور - ليشتي، فزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قبرص، كوبا، الولايات المتحدة الأمريكية واليابان، فضلاً عن الكرسي الرسولي بشأن الجوانب المختلفة من ولايتها. وقد وقر في عزمها أن تواصل هذه العملية من التشاور مع أكبر عدد ممكن من الدول الأعضاء إضافة إلى إجراء مشاورات إقليمية بما في ذلك ما يتم خلال عملية وضع مشروع الإعلان المتعلق بالحق في التضامن الدولي.

٥٣ - وقد أعربت الوفود عن آراء متنوعة وبنّاءة فيما يتصل بمفهوم وحق التضامن الدولي بما في ذلك: أن تعريف التضامن الدولي ما زال عسير المنال لأنه يمكن أن يتخذ أشكالاً عديدة كثيرة؛ وينبغي التركيز على أفضل ممارسات التضامن التي يمكن محاكاتها في مواقع أخرى لصالح بلدان أو مناطق بعينها؛ وينبغي للتضامن الدولي أن يؤكد على إمكانية أن تصبح حقوق الإنسان تدخلاً إيجابياً في حياة البشر؛ فيما لا يزال مفهوم التضامن الدولي

مجرداً بصورة واسعة النطاق عند هذه النقطة مما يجعله صعباً بالنسبة لبعض الدول التي يساورها الانشغال إزاء الآثار القانونية والمالية التي يمكن أن تترتب عليه؛ وثمة حاجة إلى مزيد من الوضوح فيما يتعلق بما يتألف منه حق في التضامن الدولي، وما إذا كان هذا الحق لا ينبغي له أن يفرض التزامات جديدة على عاتق الدول؛ وأن من شأن شكل من أشكال النصوص المبدئية لمشروع الإعلان بشأن الحق في التضامن الدولي أن ينطوي على قيمة كبيرة بحيث يتسنى للدول أن تمنع التفكير فيه وأن تستجيب إزاءه بطريقة عملية بدلاً من الإغراق في تصورات مجردة؛ كما ينبغي أن ينشغل المجتمع الدولي بعملية وضع مشروع للإعلان من المراحل المبكرة، فضلاً عن ضرورة أن تقوم الخبرة المستقلة بتدارس ما يمكن أن ينطوي عليه التضامن الدولي من سياسة تعزيز متبادلة سواء بين دولتين أو فيما بين الدول.

٥٤ - وترى الخبرة المستقلة أن تبادل الآراء وتوسيع نطاق التواصل مع منظمات المجتمع المدني وغيرها من الأطراف صاحبة المصلحة يشكل المفتاح لعملية صياغة مشروع إعلان بشأن الحق في التضامن الدولي. وهذا رأي تم الإعراب عنه أيضاً من جانب بعض الوفود. ومنذ تعيينها شاركت الخبرة المستقلة في العديد من المناقشات وأجرت مشاورات مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني في جنيف وغيرها، بما في ذلك ما تم عن طريق المناقشات التي جرت بالتواصل المباشر على شبكة الإنترنت.

٥٥ - وقد جاءت الآراء المعرب عنها خلال المناقشات مع منظمات المجتمع المدني لتشمل ما يلي: أن معنى التضامن وحقوق الإنسان هو كفالة الحماية لكرامة كل فرد وأن التضامن يشكل أساساً يمكن أن يُبنى عليه إقرار حقوق الإنسان الأخرى؛ وأن الحق في التنمية لا يمكن بلوغه في البلدان الفقيرة إذا لم يكن ثمة تضامن دولي؛ وأن التنفيذ المعياري للتضامن الدولي أمر تدعو إليه الحاجة لمساعدة البشر على المطالبة بما لهم من حقوق الإنسان في المجتمع الدولي؛ وأن فكرة التضامن الدولي تتعلق بدعم وإيجاد ثقافة عالمية مشتركة تساعد على تنفيذ حقوق الإنسان؛ كما أن التضامن لا بد وأن يشكل المبدأ التنظيمي في النظام الاقتصادي العالمي الجديد الذي يميّز بالمزيد من الاعتماد المتبادل بين الدول والشعوب، إضافة إلى أن التضامن الدولي لا بد وأن يأخذ في اعتباره علاقات القوة غير المتسقة سواء بين الدول أو على صعيد كل منها مما ينجم عنه آثار مترتبة فيما يتصل بالحقوق والالتزامات المتبادلة والعلاقات المنصفة.

خامساً - التضامن الدولي في نتائج اجتماعات القمة الرئيسية للأمم المتحدة والاجتماعات العالمية الأخرى والاجتماعات الوزارية

٥٦ - عملاً بالطلبات التي تكررت من جانب مجلس حقوق الإنسان، في سلسلة متتابعة من القرارات المتصلة بولاية حقوق الإنسان والتضامن الدولي، فقد راعت الخبرة المستقلة أهمية التضامن الدولي في نتائج عددٍ من اجتماعات القمة والاجتماعات الوزارية الرئيسية التي عقدتها الأمم المتحدة وسائر الاجتماعات العالمية، وفي مقدمتها ما يلي:

(أ) الاجتماع الوزاري لعام ٢٠١١ لمنتدى المناخ المعرض للمؤثرات، المعقود في دكا، بنغلاديش يومي ١٣ إلى ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١؛ والمنتدى الرابع الرفيع المستوى المعني بفعالية المعونة، المعقود في بوسان، كوريا الجنوبية من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ والمؤتمر السابع عشر للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغيير المناخ، المعقود في ديربان، جنوب أفريقيا، المعقود في الفترة من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.^(٤)

(ب) الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتجارة والتنمية (الأونكتاد) المعقودة في الفترة من ٢١ إلى ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢ في الدوحة، وقد أسفرت عن اعتماد وثيقتي نتائج: ولاية الدوحة^(٥) ثم منار الدوحة^(٦)، وهي كلمة تعني في اللغة العربية مصدر الضوء. وهاتان الوثيقتان جاءتا لتؤكدًا الأنشطة الرئيسية للأونكتاد، وقد أعلنتا تضامن دوله الأعضاء في سعيها نحو عالم يسوده الرخاء. وركّزت الوثيقة الأولى على موضوع "العولمة المركزة على التنمية: نحو نمو وتنمية على أساس من الشمول والاستدامة". بما يسهم في الحد من الفقر وإيجاد فرص العمل. أما وثيقة منار الدوحة فهي الإعلان الختامي الصادر عن الدورة الثالثة عشرة وصدر ليذكر باسم الدول الأعضاء البالغ عددها ١٩٤ دولة أننا: "شاركنا معاً، بوصفنا تجمُعاً للدول ذات السيادة، في المسعى من أجل بناء عالم يقوم على أساس الشراكة والتكافل والرخاء من خلال زيادة العمليات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية. وبالعامل على تعظيم الفرص الناجمة عن العولمة في مجالات التجارة والاستثمار على الصعيد الدولي، فقد سعيينا إلى تعزيز النمو الاقتصادي والتنمية مع إيلاء اهتمام خاص للحد من أوجه اللامساواة فيما بيننا وفي نطاق دولنا مع تحسين قدراتنا على تحقيق الأغراض

(٤) للاطلاع على تقرير الخبرة المستقلة بشأن نتائج هذه المؤتمرات والاجتماعات، انظر الفرع سادساً (٤) A/HRC/21/44، ١٠ آب/أغسطس ٢٠١٢.

(٥) TD/500/Add.1.

(٦) TD/500/Add.2.

المشتركة والاضطلاع برعاية أكثر فعالية ومسؤولية لمواردنا الطبيعية والكوكبية. وفوق كل ذلك فقد سعينا إلى أن نحقق، منفردين ومجتمعين، طموحات شعوبنا في أن تعيش في ظل السلام وأن تتمتع إلى أقصى حدّ بحياة ثرية ومتنوعة وتنعم باستمرار بمزيد من الاستقرار والأمان“^(٧).

(ج) ويأتي السطر الأول من وثيقة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة: المعنونة ”المستقبل الذي نصبو إليه“ ليشكل تأكيداً ضمناً لروح ومبدأ التضامن الدولي، مع تجديد التزام رؤساء الدول والحكومات والممثلين الرفيعي المستوى إزاء التنمية المستدامة فيما تشير الوثيقة أيضاً إلى ”المشاركة الكاملة من هيئات المجتمع المدني“ و”ضمان تعزيز مستقبل مستدام من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لكوننا ومن أجل الأجيال الحالية والمقبلة“^(٨). وهذه الروح ذاتها من التضامن الدولي هي التي تسري في مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة وهي التي ينطلق منها المبدأ ٧ من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية. على أن جوهر التضامن الدولي وارد ضمناً في كل موضع من وثيقة نتائج مؤتمر التنمية المستدامة من حيث إشاراتها إلى الشراكات والتعاون، وخاصة فيما يتعلق بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، فضلاً عن الحاجة إلى دعم التعاون الدولي من أجل التصديّ للتحديات المتصلة بالتنمية المستدامة. كما تؤكد وثيقة النتائج على أن التنمية المستدامة تتطلب التواصل، واتخاذ الإجراءات من أجل ”تكاتف الشعوب والحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص على نطاق أوسع في العمل جنباً إلى جنب لتأمين المستقبل الذي نبتغيه لأجيالنا الحاضرة والمقبلة“^(٩).

سادساً - الخلاصة

٥٧ - في هذا التقرير طرحت الخبرة المستقلة مقدّمة موجزة لولاية حقوق الإنسان والتضامن الدولي باعتبار أن هذا هو التقرير الأول المقدم إلى الجمعية العامة عن هذه الولاية. والأكثر أهمية أن هذا التقرير يلخص عدداً كبيراً من العناصر التي سوف يسترشد بها في إعداد محتوى مشروع الإعلان الذي سيصدر عن حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي. ونظراً للحجم المحدود لوثائق الأمم المتحدة، فإن هذا التقرير لا يورد العديد من التفاصيل لدعم هذه العناصر، والمستقاة من مصادر متنوعة، ومع ذلك فقد أوضحت الخبرة المستقلة المواقع التي يمكن فيها التماس هذه المصادر.

(٧) المرجع السابق، الفقرة ١.

(٨) انظر: القرار ٦٦/٢٨٨، المرفق، الفقرة ١.

(٩) المرجع السابق، الفقرة ١٣.

٥٨ - وتعكف الخبرة المستقلة، في الوقت الحالي، على عملية توحيد وتحليل المعلومات والبيانات البحثية في إطار الاستعداد لوضع مشروع إعلان حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي حيث تعهدت لدى تعيينها بتقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان للنظر فيه بحلول عام ٢٠١٤. وتجدر الخبرة المستقلة نفسها في الوقت الحالي وقد جمعت بين المرحلة الثانية والمرحلة الثالثة من خطة عملها التي ورد وصفهما في ملخص هذا التقرير، بمعنى إجراء التحليل في وقت واحد مع كتابة النص المبدئي لمشروع الإعلان على النحو الذي طلبه المجلس، وهي ترمي إلى إنجاز هذا العمل مع نهاية شهر آب/أغسطس ٢٠١٣. وهذا سيُتيح وقتاً كافياً لتعميم النصّ الأوّلي على الدول الأعضاء، وعلى اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان وغير ذلك من الأطراف صاحبة المصلحة بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، والمكلفون بولايات بموجب الإجراءات الخاصة، والأكاديميون وغيرهم من الفعاليات بغية استطلاع تعليقاتهم قبل إنجاز مشروع الإعلان بشأن حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي.